

اسم السياسة:	سياسة التأمين الصحي Medical insurance policy
الوحدة الإدارية المسؤولة بالجامعة:	إدارة الجامعة
الكيان المسئول عن التنفيذ:	إدارة الموارد البشرية
التواريخ المرتبطة:	

#### أولاً: نطاق السياسة

تغطي هذه السياسة العاملين من الأكاديميين وغير الأكاديميين الذين يغطيهم التأمين الصحي للجامعة

#### ثانياً: تعريفات

- العامل المنتظم: ويقصد به العامل من الأكاديميين أو غير الأكاديميين الذي تتعاقد معه الجامعة لفتره أكبر من ٦ أشهر سواء بدوام كامل أو جزئي.
- اللجنة الطبية المختصة: هي لجنة يشكلها رئيس الجامعة للبت في طلبات العلاج والفواتير الطبية الخاصة بالعاملين المستحقين للتأمين الصحي.
- السلطة المختصة: هو رئيس الجامعة أو من يفوضه.

#### ثالثاً: ملخص السياسة

هذه السياسة تغطي العاملين الذين ينطبق عليهم التأمين الصحي وتبين كيفية استفادة العاملين من التأمين الصحي بالجامعة سواء كانت الجامعة متعاقدة مع أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة أم لا.

#### رابعاً: المسئوليات

- إدارة الموارد البشرية: في حالة لو لم تكن الجامعة متعاقدة أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة تكون إدارة الموارد البشرية مسؤولة عن إستقبال طلبات العلاج والفواتير الطبية الخاصة بالعاملين المستحقين للتأمين الصحي وعرضها على اللجنة الطبية المختصة. وتحفظ الإدارة بصوره من السجلات التي تبين إستفادة العاملين من التأمين الصحي في ملفاتهم.
- اللجنة الطبية المختصة: البت في طلبات العلاج والفواتير الطبية الخاصة بالعاملين المستحقين للتأمين الصحي.
- السلطة المختصة: اعتماد طلبات العلاج والفواتير الطبية الخاصة بالعاملين المستحقين للتأمين الصحي بناء على توصية اللجنة الطبية المختصة
- إدارة المشتريات: تكون مسؤولة عن التعاقد مع أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة وفقاً للائحة الطبية المعتمدة بالجامعة
- إدارة الحسابات: تقوم بصرف مستحقات شركة التأمين المختصة أو الفواتير المعتمدة من السلطة المختصة. وتقوم بتزويد إدارة الموارد البشرية بصور من السجلات التي تبين إستفادة العاملين من التأمين الصحي

#### خامسا: معايير واجراءات السياسة

##### في حالة وجود تعاقد مع أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة:

- تتعاقد الجامعة مع أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة والتي توفر الخدمة للعاملين من خلال وجود كارنية توفره الشركة ويحصل به العامل على الخدمة بشكل مباشر من خلال شبكة المستشفيات والمراكز الطبية والعيادات والصيدليات التي توفرها الشركة
- يكون التعاقد مع شركة التأمين الصحي المتخصصة على أساس مبلغ سنوي يدفع عن كل عامل تشترك عنه الجامعة وبحيث تتولى الشركة دفع كافة تكاليف الخدمة في حدود اللائحة الصحية للجامعة والتعاقد
- تحصل الجامعة من شركة التأمين الصحي المتخصصة على تقرير سنوي أو نصف سنوي بالمستفيدين من الخدمة والمبالغ المنصرفة عليهم ويتم الاحتفاظ به في ملفاتهم بإدارة الموارد البشرية

##### في حالة عدم وجود تعاقد مع أحد شركات التأمين الصحي المتخصصة:

- يقوم العامل المستحق للتأمين الصحي بطلب إسترداد لما قام بصرفه نظير العلاج ويرفق به أصل فواتير العلاج والادوية الي إدارة الموارد البشرية
- تقوم إدارة الموارد البشرية بعرض الطلب على اللجنة الطبية المختصة والتي تقوم بالمراجعة وإعتماد الفواتير والتوصية بصرف ما يتناسب منها مع اللائحة الصحية بالجامعة وما يحقق شروط الصرف
- تقوم السلطة المختصة بالتصديق على توصية اللجنة الطبية
- تقوم إدارة الحاسبات بعمل اللازم نحو صرف ما تم التصديق عليه
- يتم الاحتفاظ بصوره من مستند الصرف في ملفات المستفيدين بإدارة الموارد البشرية

#### سادسا: النماذج والتعليمات (ان وجدت)

##### الملاحقات (ان وجدت)

##### السياسات ذات الصلة

- اللائحة الصحية للجامعة

#### بيانات الإتصال

##### إدارة الموارد البشرية

التوقيع	التاريخ	الاسم	
	٢٠٢٢/٧/٧	د. ماجد فاروق السيد	حفزت بواسطة:
	٢٠٢٢/٧/٧	د. ماجد فاروق السيد	أنشأت بواسطة:
			روجعت بواسطة:
			الاعتماد:

